وحده جماعة وصلى رسول الله صلى الله عليه واله الفجر ذات يوم فلما انصرف اقبل بوجهه على اصحابه
وسال عن اناس يسميهم باسمائهم هل حضروا الصلوة قالوا لا يا رسول الله فقال اغيب هم فقالوا
لا يا رسول الله ص قال اما انه ليس من صلوة اثقل على المنافقين من هذه الصلوة وصلوة العشاء الاخرة
ولو علموا الفضل الذى فيهما لاتوهما ولو حبوا وقال عليه السلم من صلى الغداة والعشاء الاخرة
فى جماعة فهو فى ذمة الله عز وجل ومن ظلمه فانما يظلم الله ومن حقره فانما يحقر الله عز وجل واذا كان
مطر وبرد شديد فجائز للرجل ان يصلى فى رحله ولا يحضر المسجد لقول النبى صلى الله عليه واله
اذا ابتلت النعال فالصلوة فى الرحال وقال ابى رض فى رسالته الى اعلم يا بنى ان اولى الناس
بالتقدم فى جماعة اقراهم للقران فان كانوا فى القراءة سواء فافقههم فان كانوا فى الفقه سواء فاقدمهم
هجرة فان كانوا فى الهجرة سواء فاسنهم فان كانوا فى السن سواء فاصبحهم وجها وصاحب المسجد اولى
بمسجده وليكن من يلى الامام منكم اولوا الاحلام والتقى فان نسى الامام او تعايا فقوموه وافضل
الصفوف اولها وافضل اولها ما دنا من الامام وقال رسول الله صلى الله عليه واله امام
القوم وافدهم فقدموا افضلكم وقال عليه السلم ان سركم ان تزكوا صلوتكم فقدموا خياركم
وقال رسول الله صلى الله عليه واله من صلى بقوم وفيهم من هو اعلم منه لم يزل امرهم الى سفال
الى يوم القيمة وقال ابو ذر ره ان امامك شفيعك الى الله عز وجل فلا تجعل شفيعك سفيها
ولا فاسقا وروى الحسين بن كثير عن ابى عبد الله عليه السلم انه سأله رجل عن القراءة خلف
الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة وليس يضمن الامام صلوة الذين هم من خلفه انما
يضمن القراءة وروى محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلم انه قال خمسة لا يؤمون الناس ولا
يصلون بهم صلوة فريضة فى جماعة الابرص والمجنون والمجذوم وولد الزنا والاعرابى حتى
يهاجر والمحدود وقال امير المومنين عليه السلم لا يصلين احدكم خلف الاجذم والابرص
والمجنون والمحدود وولد الزنا والاعرابى لا يوم المهاجر وقال عليه السلم الاغلف لا يوم القوم
وان كان اقرأهم للقران لانه ضيع من السنة اعظمها ولا تقبل له شهادة ولا يصلى عليه الا
ان يكون ترك ذلك خوفا على نفسه وقال عليه السلم لا يوم صاحب القيد المطلقين ولا يوم صاحب
الفالج الاصحاء وقال الباقر والصادق عليهما السلم لا باس ان يوم الاعمى اذا رضوا به وكان

الكثرهم

غيّ
الصدور

اكثرهم قراءة وافقههم وقال ابو جعفر عليه السلم انما الاعمى اعمى القلب فانها لا تعمى الابصار
ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور وقال الصادق عليه السلم ثلثة لا يصلى خلفهم المجهول والغالى
وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا وقال على بن محمد ومحمد بن على عليهما السلم
من قال بالجسم فلا تعطوه شيئا من الزكوة ولا تصلوا خلفه وكتب ابو عبد الله البرقى الى ابى جعفر
الثانى عليه السلم ايجوز جعلت فداك الصلوة خلف من وقف على ابيك وجدك عليهما السلم
فاجاب لا يصلى خلفه وسال عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلم عن امام لا باس به فى جميع اموره عارف
غير انه يسمع ابويه الكلام الغليظ الذى يغيظهما اقرا خلفه قال لا تقرا خلفه ما لم يكن عاقا
قاطعا وروى محمد بن على الحلبى عنه عليه السلم انه قال لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف
من شهدت عليه بالكفر وروى سعد بن اسمعيل عن ابيه عن الرضا عليه السلم انه قال سالته عن
الرجل يقارف الذنب يصلى خلفه ام لا قال لا وروى عن اسمعيل بن مسلم انه سئل الصادق
عليه السلم عن الصلوة خلف رجل يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعد كل صلوة صلاها خلفه
وقال اسمعيل الجعفى لابى جعفر عليه السلم رجل يحب امير المومنين عليه السلم ولا يتبرأ من عدوه
ويقول هو احب الى ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل خلفه ولا كرامة الا ان تتقيه
وقال ابى رض فى رسالته الى لا تصل خلف احد الا خلف رجلين احدهما من تثق بدينه وورعه
واخر تتقى سيفه وسطوته وشناعته على الدين فصل خلفه على سبيل التقية والمداراة واذن لنفسك
واقم واقرا لها غير موتم به فان فرغت من قراءة السورة قبله فابق منها اية ومجد الله عز وجل
فاذا ركع فاقرا الاية واركع بها فان لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه الامام من
الاذان والاقامة واركع وان كنت فى صلوة نافلة واقيمت الصلوة فاقطعها وصل الفريضة
وان كنت فى الفريضة فلا تقطعها واجعلها نافلة وسلم فى الركعتين ثم صل مع الامام الا
ان يكون الامام ممن يتقى فلا تقطع صلوتك ولا تجعلها نافلة ولكن اخط الى الصف وصل معه
فاذا قام الامام الى رابعته فقم معه وتشهد من قيام وسلم من قيام وقال ابو جعفر عليه السلم
ان رسول الله صلى الله عليه واله صلى باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدى جالسا وقال
الصادق عليه السلم كان النبى صلى الله عليه واله وقع عن فرس فشج شقه الايمن فصلى بهم

Copyright © King Saud University